

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُؤسَّسة التَّفْلِيقُ الْعَرَبِيُّ الْسَّعُودِيُّ



المركز الرئيسي

ادارة السياسات البنكية

الرقم :

بره

المرفقات :

الرقم : 75357 / 67
التاريخ : 1440/12/27
المرفقات : بدون

تعيم

المحترمون

/ السادة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: تعديل متطلبات القاعدة رقم ٣-١-٣٠٠ الخاصة بالمؤسسات التي تمارس نشاط التجارة الإلكترونية وليس لها مقر رسمي.

إلحاقاً لتعيم المؤسسة رقم ٦٥٦٨١/٦٧ وتاريخ ١٤٤٠/١١/٠١ هـ المبلغ بموجبه قواعد الحسابات البنكية وإشارة إلى القاعدة رقم ٣-١-٣٠٠ الخاصة بالمؤسسات التي تمارس نشاط التجارة الإلكترونية وليس لها مقر رسمي.

أفيديكم بتعديل متطلبات القاعدة المشار إليها أعلاه بما يساهم في تيسير إجراءات فتح الحسابات البنكية للمؤسسات الممارسة لنشاط التجارة الإلكترونية، لتكون وفقاً للآتي:

تفتح الحسابات البنكية لهذه المؤسسات وفق متطلبات القاعدة رقم (٣٠٠) الخاصة بالمؤسسات والمنشآت وال محلات المرخص لها، مع الالتزام بالآتي:

١. يكون مسمى الحساب وفق ما هو مدون في السجل التجاري، ويحدد الغرض من فتح الحساب (التجارة الإلكترونية).
٢. التحقق من المنصة الإلكترونية للمؤسسة التجارية من خلال جهات توثيق المحلات الإلكترونية المرخصة من وزارة التجارة والاستثمار.
٣. استيفاء العنوان الوطني للمؤسسة أو مالكيها.
٤. تصنف هذه الحسابات ضمن الحسابات عالية المخاطر، وتحدث كل سنتين.

للإحاطة، والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخه. علمًاً أنه تم التعديل على القاعدة ضمن قواعد

الحسابات البنكية المنشورة عبر موقع المؤسسة الإلكترونية.

وتقبلوا تحياتي،

بره

فهد بن إبراهيم الشري

وكيل المحافظ للرقابة

بره

بنك

نطاق التوزيع:

- البنوك والمصارف العاملة في المملكة.